

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٩٦١ لسنة ١٩٢٠

بتعديل بعض أحكام قرار وزير الداخلية رقم ٦٣ لسنة ١٩٥٩
بتنفيذ بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٥٩
في شأن جوازات السفر

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٥٩ بشأن جوازات السفر؛
وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون مجلس الشيوخ؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٦٣ لسنة ١٩٥٩ بتنفيذ بعض أحكام القانون رقم ٩٧
لسنة ١٩٥٩ في شأن جوازات السفر؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص البندين رقمي (٦، ١٧) من المادة رقم (٢)، والبند رقم (٤) من المادة رقم (٤) من القرار الوزاري رقم ٦٣ لسنة ١٩٥٩ المشار إليه النصان الآتيان:
مادة (٢):

- ٦ - رئيس مجلسى النواب والشيوخ الحالين والسابقين .
٧ - وكلاء مجلسى النواب ومجلس الشيوخ والأمين العام لكل مجلس .

مادة (٤):
٤ - أعضاء مجلسى النواب والشيوخ ، بناءً على قرار يصدر من رئيس كل مجلس .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُلغى ما يخالفه ، ويُعمل به من اليوم التالي
لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .
صدر في ٢٣/١١/٢٠٢٠